



تاريخ الصك: ١٣/٧/١٤٤٠ هـ

رقم الصك: ٩٧٢٠٠٢٠٠٤٨٥٤

صك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
فإن الشقة رقم 7 / 326 في الدور الثالث من قطعة الأرض السكنية رقم 326 من المخطط رقم
263 الواقع في حي المحمدية بمدينة جيزان .
وحدودها وأطوالها كالتالي:

شمالاً: ارتداد بعرض 1.50 م يلية قطعة رقم 325 بطول: (8.5) ثمانية متر و خمسون سنتمتر
جنوباً: ارتداد بعرض 50.20 يلية شارع بعرض 15 م بطول: (7) سبعة متر
شرقاً: ارتداد بعرض 1.50 م يليه قطعة رقم 328 بطول: (25.3) خمسة و عشرون متر و ثلاثون
سنتمتر

غرباً: وحدة رقم 8 / 326 والدرج والمصعد يليه ارتداد بعرض 2.50 م يلية شارع بعرض 15 م
بطول: (6.10 + 1.10 1.50 + 1.70 + 2.0+ 0.90 + 15.70

ومساحتها: (200.2) مثنين متر مربعاً و عشرون سنتمتر مربعاً فقط ويخص الشقة من مساحة
الأرض مشاعا (83.438م2) ويخص الشقة من الاجزاء المشتركة التي لا يمكن توزيعها

(86.94م) وهى مشاعة بينهم وتتكون من عدد 3 غرفة نوم وعدد 1 صالة و 3 حمام ومطبخ

ومجلس وغرفة طعام و مستودع والمبلغ بكتاب وزارة الاسكان رقم 9237 فى 04 / 05 / 1440

هـ والمقيد لدينا برقم 401625558 فى 04 / 05 / 1440 هـ وبناء على محضر الفرز رقم

158180 / 157907 و اشارة الى الامر السامى الكريم رقم 7262 فى 8 / 2 / 1437 هـ الفقرة

الرابعة بخصوص نقل الاشراف على نشاط الوحدات العقارية وفرزها الى وزارة الاسكان وبناء على

الأمر السامى الكريم رقم (40) فى 09 / 02 / 1423 هـ والمصادق عليه بالمرسوم الملكى رقم (م/5)

فى 11 / 02 / 1423 هـ والقاضى بالموافقة على نظام ملكية مشتركة لعقار مقسم الى وحدات

عقارية يزيد عددها على (10) وحدات وتجاوز عدد ملاكها (5) ملاك فعلى الملاك أن يكونوا جمعية

فيما بينهم لمصلحة العقار ويجوز تكوين جمعية فيما بينهم اذا كان عدد هذه الوحدات عشر وحدات

فأقل وتكون حصة كل مالك فى الأجزاء المشتركة بنسبة قيمة الجزء الذى يملكه

صدرت هذه الوثيقة من وزارة العدل , ويجب التحقق من بياناتها وسريانها عبر الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل





تاريخ الصك: ١٣/٧/١٤٤٠ هـ

رقم الصك: ٩٧٢٠٠٢٠٠٤٨٥٤

صك

مفرزا.

والمستند في افرائها على الصك الصادر من هذه الإدارة برقم 872010000200 في 15 / 5 / 1440 هـ

قد انتقلت ملكيتها ل: شركة الراجحي للتطوير المحدودة بموجب سجل تجاري رقم

1010158249 في 5 / 1 / 1421 هـ وتنتهي في 4 / 2 / 1443 هـ ، بثمان وقدره 500000

خمسائة ألف ريال وعليه جرى التصديق تحريراً في 13 / 7 / 1440 هـ لاعتماده ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

صدرت هذه الوثيقة من وزارة العدل ، ويجب التحقق من بياناتها وسرياتها عبر الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل

